

بحار الأنوار

[446] 16 - قال الشيخ أدام ﷺ عزه: قال لي يوما بعض المعتزلة: لو كان ما تدعونه من هذا الفقه الذي تضيفونه إلى جعفر بن محمد وأبنه (عليهم السلام) (1) حقا وأنتم صادقون في الحكاية عنهم لوجب أن يقع لنا معشر مخالفكم العلم الضروري بصحة ذلك، حتى لانشك فيه، كما وقع لكم صحة الحكاية عن أبي حنيفة ومالك والشافعي وداود وغيرهم من فقهاء الامصار برواية أصحابهم عنهم، فلما لم نعلم صحة ما تدعونه مع سماعنا لخباركم وطول مجالستنا لكم دل على أنكم متخصون في ذلك، وبعد فما بال كل من عددنا من فقهاء الامصار قد استفاض عنهم القول في الفتيا استفاضة منعت من الريب في مذاهبهم وأنتم أثمتكم أعظم قدرا من هؤلاء وأجل خطرا، لاسيما مع ما تعتقدونه فيهم من العصمة وعلو المنزلة والفضل على جميع البرية، والبينونة من الخلق بالمعجزة، وما اختصوا به من خلافة الرسول عليه وآله السلام، وفرض الطاعة على الجن والانس، وإن هذا لشئ عجيب. قال الشيخ أدام ﷺ عزه: فقلت له: إن الجواب عن هذا السؤال قريب جدا، غير أنني اقلبه عليك فلا يمكنك الا انفصال منه إلا بإخراج من ذكرت من جملة أهل العلم ونفي المعرفة عنهم، وإسقاط مقال من رعت أنهم كانوا من أصحاب الفتيا، والعلم الضروري حاصل لكل من سمع الاخبار بضد ذلك وخلافه، وأنهم عليهم السلام كانوا من أجلة أهل الفتيا، وذلك أننا وإن كنا كاذبين على قولك فلا بد لهؤلاء القوم (عليهم السلام) من مقال في الفتيا يتضمن بعض ما حكيناه عنهم، فما بالناس معشر الشيعة بل ما بالكم معشر الناصبة لا تعلمون مذاهبهم على الحقيقة بالضرورة كما تعلمون مذاهب أهل الحجاز وأهل العراق ومن ذكرت من فقهاء الامصار؟ فإن زعمت أنك تعلم لهم في الفتيا مذهباً بخلاف ما نكحاه عنهم علم اضطرار مع تديننا بكذبك في ذلك لم نجد فرقا بيننا وبينك إذا ادعينا أننا نعلم صحة ما نكحاه عنهم بالاضطرار، وأنت وأصحابك تعلمون ذلك، ولكنكم تكابرون العيان، وهذا مالا فصل فيه. فقال: إنما لم نعلم مذهبهم باضطرار، لانه مبثوث في مذاهب الفقهاء، إذا _____ (1) في المصدر: وآبائه
